

## 7- من يملك مالا يدخره للزواج أو لشراء شيء ينتفع به هل تجب فيه الزكاة ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اعود الى شأن الزكاة ولا احصي عدد الاسئلة اللي تسأل هذا السؤال من لديهم مال سواء كانت في ارض او في حساب بنكي. وهذا المال اعده لشراء منزل. او كلفة بناء منزل - [00:00:06](#)

او لزواج او لسيارة لشيء ضروري جدا في حياته يجب عليه الزكاة؟ نقول نعم يجب كل من ملك مالا كل من ملك مالا سواء هذا المال لشراء منزل سواء لشراء سيارة سواء لزواج نقول يجب - [00:00:25](#)

ان تزكي هذا المال اذا ملكته وحال عليه الحول وبلغ النصاب. وبلغ النصاب. اما الذي لا تجد فيه الزكاة والاموال هو ما كان صدقة قاف الصدقات والتي لا يملكها المسلم المال الذي لا يملكه لا زكاة فيه. فمثلا عندك وقف عندك صدقة وانت ناظر عليها نقول لا زكاة في هذا المال. اما المال الذي - [00:00:40](#)

الذي تملكه سواء قصدت به بناء او زواج او ما شابه ذلك نقول يجب عليك ان تزكي. واعلم ان زكاتك اياه لا تنقصه بل بل تزيده فيه. لان لانه لا نقص مال ما نقص مال من صدقة. فالصدقة لتخرجها لا تظن انها ستنقص بمالك الذي ستبني به المنزل او تشتري به السيارة بل نقول - [00:01:00](#)

فيبارك الله في هذا المال وسيزيده وسترى ثمرة هذا لطاعتك لله عز وجل. هم. فمن يظن انه ينقص نقول لا ينقص ابدا بل هذا المال يبارك الله والله الذي يعطي الله الذي يعطي ويد الله ملأى. الله المستعان. لا يغيظها نفقة. الذي اعطاك هذا المال هو الله. والذي سيأتي بغيره ايضا هو الله سبحانه وتعالى - [00:01:20](#)

ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب - [00:01:40](#)